mroftalp htehaB ni knil muideM

كيفية إخراج الزكاة عن ديون التجارة

عبدالمحسن الزامل

مبلغ شركة موجود عند الناس برا في عليه سجاد ديون عليها والا لها نعم ديون ديون ديون تجارة يعني. والا قرض؟ تجارة. لا ديون دين التجارة يزكى. مطلقا دين التجارة يزكى. دين القول غير لكن اذا كان انسان له له اموال ديون على الغير. اذا كان لك اموال - 00:00:00

فهذه تزكيها كل عام نعم تزكي المال اللي عندك اللي من عندك في حسابك وتزكي المال الذي على الغير. لكن المال الذي على الغير لك في زكاته طريقان تعجيل الزكاة مثل ان تطلب الانسان مئة الف. وحال الحول عليها. مثلا مئة الف مقسطة لثلاث سنوات. تجارة - 00:00:30

فانت في هذه الحال تخرج الزكاة الافضل والاولى كل ما مضى سنة تخرج زكاة المئة الف ولو لم تقبضها. ثم السنة الثانية ثم السنة السنة ثم السنة الثالثة. والطريقة الثانية - 00:01:00

اذا كنت لم تقبضها لا بأس ان تؤخر الزكاة حتى تقضى. فما قبضته في السنة الاولى تزكيه لسنة واحدة. واذا سنتان تزكي سنتين. يعني عندك قسط يحل بعد سنتين على المدين. اذا قبضته تزكيه لسنتين - 00:01:20

واذا مضى سنوات تذكيري ثلاث سنوات هذا لانها اموال تجارة. ولو كانت عندك تزكيها فاذا كانت عروض تجارة تزكيها. الا اذا كانت هذه الاموال التجارية عند اناس مماطلين لا يقضون وانت ايس من سدادها ايس من - 00:01:40

فهذه فيها تفصيل لا زكاة اذا ايست منها ولا تدري فلا نقول تزكي مال انت في ايس من؟ فهذا الصحيح اذا قبضت تزكيه لعام واحد لانه كالمال الجديد الذي وصيت. انت عايش لما وصل لك كأنه مال جديد. مذهب ابي حنيفة رحمه الله - 00:02:00

انه لا زكاته مذهب مالك اختار شيخ الاسلام يزكيه لعام واختار اختيارا اخر مذهب الاحسن ان تزكي في عام واحد هذا وان لم يزكه فلا يلزمه اذا كان الدين في ذمة انسان مماطل نعم - 00:02:20

او فقير مثلا او مثلا كان انسان ليس هو معطل لكن كان انسان آآ فقير ما يستطيع وان سند عشر فناضلة ميسرة. هو ليس لكن ما عنده مال فهذا ايضا لا زكاة عليه. نعم - 00:02:40